

Distr.: Limited
14 April 2010
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



سلفادور، البرازيل، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠

تقرير اللجنة الأولى: البنود ٤ و ٧ و ٩ من جدول الأعمال وحلقات العمل ١ و ٤ و ٥

مقدمة

١ - خصّص المؤتمر، في جلسته العامة الثانية المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠، برنامج العمل التالي للجنة الأولى، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٣، الذي وافقت فيه الجمعية على جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر، الذي وضعته في صيغته النهائية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وهي الهيئة التحضيرية للمؤتمر، في دورتها السابعة عشرة، وبُتت فيه في المسائل التي تقرّر النظر فيها في حلقات عمل ضمن إطار المؤتمر حسبما هو مُجسّد في جدول الأعمال المشروع وتنظيم الأعمال اللذين اعتمدهما المؤتمر (A/CONF.213/1):

- (أ) البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "تقديم المساعدة التقنية لتيسير التصديق على الصكوك الدولية المتصلة بمنع الإرهاب وقمعه وتنفيذ تلك الصكوك"؛
- (ب) البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "التعاون الدولي لمكافحة غسل الأموال استناداً إلى صكوك الأمم المتحدة وسائر الصكوك ذات الصلة"؛
- (ج) البند ٩ من جدول الأعمال، المعنون "النُهُجُ العملية لتعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة المشاكل المتصلة بالجريمة"؛
- (د) حلقة العمل ١: التثقيف في مجال العدالة الجنائية على الصعيد الدولي من أجل تحقيق سيادة القانون؛
- (هـ) حلقة العمل ٤: الصلات القائمة بين الاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة المنظمة؛



(و) حلقة العمل ٥: الاستراتيجيات وأفضل الممارسات من أجل الحيلولة دون اكتظاظ المرافق الإصلاحية.

٢- وفي الجلسة ذاتها، انتخب المؤتمر بالتزكية الدكتورة ستونة عبد الله عثمان (السودان) رئيسة للجنة الأولى. وانتخبت اللجنة الأولى بالتزكية، في جلستها الأولى المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، السيد آدم صادق (سري لانكا) نائبا للرئيسة والسيدة ماغي جاكسون (أستراليا) مقررة.